المؤسسات المالية والنقدية الدولية

مقدمة

حفل النصف الثاني من القرن العشرين، بجملة من المتغيرات السياسية والاقتصادية التي شكلت مجتمعة تمحوراً لدول العالم حول قطبين رئيسين، الأول: القطب الغربي الرأسمالي بقيادة الولايات المتحدة الأمريكية، والثاني: القطب الشرقي الاشتراكي بقيادة ما كان يُعرف بالاتحاد السوفياتي. وفي خضم الصراع الخفي والمعلن بين القطبين المذكورين، انبثقت معطيات ومتغيرات أفضت في النتيجة إلى تلاشي القطب الاشتراكي وهيمنة القطب الرأسمالي على مجرى الأحداث الدولية، من خلال تنظيماته ومؤسساته السياسية والاقتصادية على حد سواء، والتي كان في مقدمتها كل من البنك الدولي للإنشاء والتعمير، وصندوق النقد الدولي، وما تلا ذلك من صيغ مؤسسية أخرى بدأت بالشركات متعددة الجنسيات، وانتهت الآن بمنظمة التجارة العالمية. وما رافق ذلك من ثورة هائلة في وسائل الاتصال والمعلومات. ويمكن اختصار ذلك كله بمقولة "العولمة الاقتصادية"، بما تحويه من اندماج أسواق العالم في حقول التجارة والاستثمارات، وحرية انتقال الأموال والقوى العاملة والثقافات والتكنولوجيا وما إلى ذلك من الاندماج بالاقتصاد العالمي.

ويحظى صندوق النقد الدولي بأهمية كبيرة بين مؤسسات التمويل الدولية، كونه وكالة دولية من الوكالات التابعة للأمم المتحدة. وقد أثارت نشأة الصندوق في عام ١٩٤٥، جدلاً حاداً حول الدور الذي يضطلع به في الاقتصاد العالمي، وتسخير هذا الدور لخدمة الدول المتقدمة التي تسعى لتنميط العالم وفق منظورها ومصالحها ضاربة بعرض الحائط مصالح البلدان النامية.

لقد كان من بين الأهداف المعلنة للصندوق عند تأسيسه العمل على تحقيق استقرار أسعار الصرف، وتلافي الانهيارات المحتملة لبعض الدول المتقدمة، وتشجيع التعاون النقدي الدولي، والعمل على تحقيق النمو المتوازن في التجارة الدولية، كما يقوم الصندوق بتقديم قروض للدول الأعضاء فيه التي تتعرض لعجز في موازين مدفوعاتها.

في مقابل ذلك كان هناك أهدافاً أكثر أهميةً وغير معلنة في استراتيجية صندوق النقد الدولي، بالتعاون مع كل من البنك الدولي ومنظمة التجارة العالمية، من أهمها: تشجيع البلدان النامية على الاقتراض من الصندوق، وتكبيلها بشروط الدين الخارجي وأعبائه لتحقيق عدة أهداف من بينها: جني الأرباح الطائلة التي يسعى لتحقيقها، وإعادة هيكلة الاقتصاديات النامية، وفرض نمط اقتصادي معين على الدولة المقترضة، وذلك من خلال اتباع مجموعة من السياسات والإجراءات الهادفة إلى فتح أسواق البلدان النامية، وإعلاء شأن القطاع الخاص لأبعد حدود، وتقليص دور الدولة في الحياة الاقتصادية، وإزالة العوائق أمام انتقال رؤوس الأموال الدولية، وإعادة ربط

أولاً: صندوق النقد الدولي

خلال فترة الحربين العالميتين، استخدمت الدول الكبرى أنواعاً شتّى من السياسات الاقتصادية، وخاصة خلال السنوات من (١٩٣٦-١٩٣١)، حيث جرى تنافس حاد بين هذه الدول على تخفيض قيمة عملاتها الوطنية، مما زاد في انخفاض القوة الشرائية للعملات، وأدى إلى تقلبات شديدة في أسعار الصرف، وبالتالي إلى اختلالات حادة في موازين مدفوعات الدول، فقد قامت الدول الصناعية آنذاك (أمريكا وبريطانيا وألمانيا واستراليا)، باتخاذ إجراءات وسياسات وقائية بهدف حماية تجارتها الخارجية، مما أدى إلى تضرر حرية التجارة الدولية. وقد وصلت بعض الدول فعلاً إلى التوازن في ميزان مدفوعاتها، على المدى القصير فقط، ولكن على حساب الدول الأخرى، أمّا على المدى الطويل فقد كانت تلك السياسات وخيمة الأثر حتى على الدول المستفيدة منها.

هذا بالإضافة إلى تدهور شروط التجارة الدولية، وتفاقم معدلات التضخم والبطالة، من خلال هذا كله برزت الحاجة للبحث عن نظام نقدي جديد، تكون أولى مهامه، إعادة تنظيم العلاقات النقدية. وكان لابد من اتباع منهج جديد على الصعيد الاقتصادي للتغلب على الآثار التي خلفتها الحرب. فولد الاتجاه الاقتصادي العالمي ثلاثي الأبعاد، حيث تجسد البعد الأول في إنشاء صندوق النقد الدولي، الذي حددت المهام الملقاة على عاتقه في اعتماد القواعد والأسس التي تحكم السياسة النقدية، أمّا البعد الثاني، فكان إنشاء البنك الدولي للإنشاء والتعمير، ومهمته المعلنة تتجلى في تقديم قروض طويلة الأجل لبرامج التنمية في الدول التي تعاني من صعوبات تنموية، ولكي يتم إرساء نظام اقتصادي دولي جديد كان لابد من بعد ثالث أو ركيزة ثالثة لهذا النظام، فكانت "الغات" (منظمة التجارة العالمية حالياً)، وكانت مهمتها وضع القواعد اللازمة لتحرير التجارة الدولية.

أولاً: النشأة والتطور

تبلورت فكرة صندوق النقد الدولي في تموز عام ١٩٤٤، أثناء مؤتمر عقد في مدينة "بريتون وودز" بولاية نيوهامبشير الأمريكية، عندما اتفق ممثلو خمس وأربعين دولة على إطار للتعاون الاقتصادي، يستهدف تجنب تكرار كارثة السياسات الاقتصادية الفاشلة، التي أسهمت في حدوث الكساد الكبير في ثلاثينيات القرن العشرين. ~~وقد كانت أهم مواضيع المناقشات في هذا المؤتمر~~

وفي كانون الأول ١٩٤٥، جاء صندوق النقد الدولي إلى حيز الوجود، عند توقيع تسع وعشرين بلداً على اتفاقية تأسيسه، وكانت **أهدافه** التي تضمنتها هذه الإتفاقية:

١- تشجيع التعاون النقدي الدولي، عن طريق هيئة دائمة تهيئ الجهاز اللازم للتشاور والتآزر في المسائل النقدية الدولية.

٢- تيسير التوسع والنمو المتوازنين في التجارة الدولية، فيساهم بذلك في تحقيق مستوى عالٍ ودائم من توظيف الأيدي العاملة والدخل الحقيقي، وتنمية الموارد الإنتاجية لجميع الأعضاء، واعتبار كل هذا أهدافاً رئيسية للسياسة الاقتصادية.

٣- العمل على تحقيق الاستقرار في أسعار الصرف، والمحافظة على نظم الصرف السليمة بين الأعضاء، وتجنب التنافس في تخفيض قيم العملات.

٤- العمل على إنشاء نظام متعدد الأطراف للمدفوعات بشأن العمليات الجارية بين الأعضاء وعلى التخلص من قيود مراقبة أسعار الصرف التي تعرقل التجارة العالمية.

٥- بعث الاطمئنان والثقة في الأعضاء بجعل موارد الصندوق تحت تصرفهم، لقاء ضمانات مناسبة، فيهيأ لهم بذلك إمكانية تصحيح الخلل في ميزان مدفوعاتهم دون الالتجاء إلى تدابير قد تقضي على حالة الرخاء الوطني أو الدولي.

٦- وطبقاً لما سبق، تقصير أمد الفترات التي تختل فيها موازين المدفوعات الدولية للأعضاء والحد من وطأة اختلال التوازن.

وأصبحت اتفاقية بريتون وودز سارية المفعول، عندما عقد محافظو الصندوق أول اجتماع لهم في مدينة سافانا (ولاية جورجيا – أمريكا) في آذار ١٩٤٦.

إن **وحدة حقوق السحب الخاصة** إنما هي قيود محاسبية في دفاتر صندوق النقد الدولي، وليست مغطاة بالذهب أو بأية عملة أخرى، قيمتها تنشأ من أن الدول الأعضاء قد وافقت على ذلك. ويتم توزيع هذه الوحدات على الدول الأعضاء بنسبة حصصهم، وتستخدم في تسوية العجز المؤقت في ميزان المدفوعات للدول الأعضاء، ولا يجوز استخدامها لتمويل أغراض أخرى.

وتتحدد قيمة وحدة حقوق السحب الخاصة يومياً باستخدام سلة من أربع عملات رئيسية هي: اليورو، والين الياباني، والجنيه الإسترليني، والدولار الأمريكي. وفي الأول من آب ٢٠٠١، كانت وحدة حقوق السحب الخاصة تساوي/١,٢٦/ دولار أمريكي، وتجري مراجعة العملات المكوّنة للسلة كل خمس سنوات لضمان تمثيلها للعملات المستخدمة في المعاملات الدولية والتأكّد من أن الأوزان المحددة للعملات تعكس أهميتها النسبية في النظم المالية والتجارية العالمية.

وقد وضع صندوق النقد الدولي بعض الأسس لتوجيه طريقة استخدامها وهي:

١- للعضو المشترك في حقوق السحب الخاصة حق غير مشروط في استخدام المقدار المخصص له منها، وذلك دون حاجة إلى أخذ موافقة مسبقة من الصندوق أو من باقي المشتركين في الحساب على هذا الاستخدام، ويتمثل استخدام المشترك لحقوق السحب الخاصة المقررة له في طلب تحويلها، كلها أو بعضها، إلى قيمة مساوية لها من العملات القابلة للتحويل في الواقع، وهي عملات يلتزم بدفعها المشتركون الذين يعينهم الصندوق لذا الغرض.

٢- يحدد الصندوق الأعضاء الذين يكلّفهم بقبول حقوق السحب الخاصة، وتقديم ما يقابلها من عملات قابلة للتحويل، من بين الأعضاء الذين يكون ميزان مدفوعاتهم قوياً، ويتوخى الصندوق عند ذلك، أن يتم بمرور الزمن، التكافؤ بين ما يمتلكه هؤلاء الأعضاء من حقوق السحب الخاصة، وما يمتلكونه من الاحتياطيات الدولية كالذهب والعملات الأجنبية.

٣- يلتزم العضو الذي يستخدم حقوق السحب الخاصة المتاحة له بدفع فائدة قدرها (١,٥%) سنوياً، ويتلقى هذا القدر من الفائدة السنوية العضو الدائن الذي قدم عملات قابلة للتحويل مقابل حقوق السحب الخاصة، وقد تعدل سعر الفائدة اعتباراً من تموز ١٩٧٤، وأصبح (٥%) سنوياً، وتقرر تعديله في ما بعد كل ستة أشهر زيادة أو نقصان بما يعادل (٨٠%) من الزيادة أو النقص في متوسط أسعار الفائدة في الأسواق العالمية.

٤- لا يجوز للعضو المشترك أن يستخدم حقوقه إلاّ في حالة الضرورة، وذلك بغرض مواجهة عجز ميزان مدفوعاته أو لتطوير الوضع الخاص باحتياطاته الدولية.

البنك الدولي

بُعث البنك الدولي للوجود في مؤتمر "بريتون وودز" عام ١٩٤٤، وعدد أعضائه (١٨٧) عضواً. ويُركّز على سياسات التنمية والاستثمارات وسياسات التكيّف الهيكلي التي تعتمد على الفترة الطويلة، والتي تأتي بعد مرحلة التثبيت الاقتصادي، (الشغل الشاغل لصندوق النقد الدولي). من هنا، تتضح العلاقة الوثيقة بين صندوق النقد الدولي والبنك الدولي. وقد برزت فكرة إنشاء البنك الدولي من هذا المنطلق، حيث أن صندوق النقد الدولي لا يُمكن أن يقوم بواجباته على نحو فعّال إذا لم تكن هناك قروض طويلة الأجل للمساهمة في تحقيق التنمية للدول التي دمرتها الحرب أو التي يُعاني اقتصادها من الكساد. لذلك، ركز نشاطه في المراحل الأولى على الدول المتقدمة، وخاصة الأوروبية، للمساهمة في إعادة بناء اقتصادها، وعندما انتهى من ذلك، ركّز نشاطه على تمويل التنمية في الدول النامية عبر برامج التكيّف الهيكلي. وبهذا الوضع يُمكن لنشاط البنك أن يكمّل الأهداف الأساسية لنشاط صندوق النقد الدولي. والجدير بالذكر أن الدولة التي تريد أن تكون عضواً في البنك الدولي، لابد أن تكون عضواً في صندوق النقد الدولي قبل ذلك، كما يتحدّد اكتتاب الدول الأعضاء في رأسمال البنك وفقاً لحصة كل دولة في صندوق النقد الدولي.

وتتلخص أهداف البنك الدولي في ترسيخ قواعد السلوك للنظام المالي الدولي، في كل ما يتعلق بالتحركات الدولية لرؤوس الأموال، سواء في صورة قروض أو استثمارات أجنبية مباشرة أو غير مباشرة، بغرض رفع معدلات النمو الاقتصادي وعلاج الاختلالات الهيكلية، وخاصة في البلدان النامية، وذلك من خلال علاج الاختلال الهيكلي في ميزان المدفوعات، والوصول إلى تحقيق التوازن الخارجي والداخلي، وهو بذلك مكمّل في أهدافه ومهامه لأهداف صندوق النقد الدولي ومهامه.

ويشير الواقع إلى أن هذا البنك ينطوي على ما يسمى بمجموعة البنك الدولي، ويتألف من عدة مؤسسات تملكهما ١٨٧ من البلدان الأعضاء، وهي البنك الدولي للإنشاء والتعمير IBRD والمؤسسة الدولية للتنمية IDA /١٧٠عضواً/، ومؤسسة

والبنك الدولي يعمل وفق مبادئ ثمانية مستوحاة من تقرير " لستر بيرسون "، بناء على طلب من روبرت مكنمارا الرئيس الأسبق للبنك الدولي، وذلك لدراسة المناخ الاستثماري المفروض توافره في الدول المتخلفة، لتشجيع انسياب الاستثمارات الأجنبية إلى هذه الدول. وقد ركز تقرير " لستر بيرسون "، الذي رسم في النهاية الخطوط الأساسية لليبيرالية التكيف، على ثمانية مبادئ أساسية، هي:

المبدأ الأول: يتعين على الدول المتخلفة البدء فوراً بتحسين المناخ العام بالنسبة للاستثمار الخاص، محلياً كان أم أجنبياً، ذلك أن المستثمرين الأجانب يشعرون بالخطر إذا كانت البيئة التي تُحيط بهم لا تتعاطف مع المشروعات الخاصة. ويكاد يكون من المؤكد، بصورة عامة، أن تحسين وضع القطاع الخاص ككل يعد من أهم الخطوط الفردية نحو تحسين المناخ بالنسبة للاستثمار الأجنبي في الدول النامية.

المبدأ الثاني: يختص بإبطال مفعول القوى السياسية القابلة للانفجار، والتي غالباً ما يؤدي إليها نشاط الاستثمارات الأجنبية الخاصة.

المبدأ الثالث: يختص بالضمانات التي يطلبها المستثمرون الأجانب لحماية نشاطهم، ولتفادي الصراعات المعطلة لمصالحهم. وهنا يقترح التقرير فكرة اتفاقيات لضمان وحماية الاستثمارات الأجنبية الخاصة التي تؤمّن المستثمرين ضد مخاطر التأميم والمصادرة وفرض الحراسة، وتكفل لهم تعويضاً ملائماً وحرية تحويل هذا التعويض إلى الدولة الأم حينما تتعرض الاستثمارات الأجنبية لخطر تعديل أو تصفية نشاطها.

المبدأ الرابع: يتعلق بالحوافز التي يتعين على الدولة المتخلفة أن توفرها لجذب رؤوس الأموال الأجنبية الخاصة.

المبدأ الخامس: يختص بكيفية اكتشاف الفرص الاستثمارية في الدول المتخلفة، وضرورة العمل على تنفيذ دراسات اقتصادية حول الإمكانات المختلفة للاستثمار في هذه الدول.

المبدأ السادس: يختص بضرورة تطوير القوانين المتعلقة بالشركات لتحقيق درجة أكبر من الانفتاح المالي للمشروعات الأجنبية والمحلية.